

وسائل الشيعة

[355] أبواب أحكام الاولاد 1 - باب استحباب الاستيلاء وتكثير الاولاد (27280) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن أولاد المسلمين موسومون عند الله: شافع ومشفع، فإذا بلغوا اثني عشر سنة كتبت لهم الحسنات، فإذا بلغوا الحلم كتبت عليهم السيئات. ورواه الصدوق في (التوحيد) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن العباس بن معروف، عن محمد بن سنان، عن طلحة بن زيد، مثله (1). (27281) 2 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن فلانا - رجل سماه - قال: إني كنت زاهدا في الولد حتى وقفت بعرفة، فإذا إلى جنبي غلام شاب يدعو ويبكي ويقول: يا رب، والدي والدي، فرغبتني في الولد حين سمعت ذلك.

أبواب أحكام الاولاد الباب 1 فيه 14 حديث 1 -
الكافي 6: 3 / 8. (1) التوحيد: 392 / 3. 2 - الكافي 6: 3 / 5. (*)